

مرسوم يتعلق بإحداث تعويض عن ساعات العمل
المنجز ليلا من لدن بعض فئات الموظفين المنتمين إلى
الأطر الخاصة بالمديرية العامة للأمن الوطني

مرسوم رقم 2.94.825 صادر في 11 من جمادى الآخرة 1415 (15 نوفمبر 1994) بإحداث تعويض عن ساعات العمل المنجز ليلا من لدن بعض فئات الموظفين المنتمين إلى الأطر الخاصة بالمديرية العامة للأمن الوطني¹

الوزير الأول،

بناء على الفصل 62 من الدستور؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.56.115 بتاريخ 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) المتعلق
بالمديرية العامة للأمن الوطني، كما وقع تنميته؛

وعلى المرسوم رقم 2.75.879 الصادر في 20 من ذي الحجة 1395
(23 ديسمبر 1975) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي المديرية العامة للأمن الوطني،
كما وقع تغييره وتنميته؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 10 جمادى الآخرة 1415
(14 نوفمبر 1994)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

يمنح تعويض عن ساعة العمل بالليل مقابل الخدمات الليلية المنجزة فيما بين الساعة
التاسعة ليلا والسادسة صباحا خلال المدة العادية ليوم العمل من لدن المقدمين الرؤساء
والمقدمين والمقدمين المساعدين وحراس الأمن والموظفين المكلفين باستغلال شبكة
المواصلات اللاسلكية بالمديرية العامة للأمن الوطني.

يحدد مبلغ التعويض عن الساعة بما يلي:

- درهمان (2) ابتداء من فاتح يناير 1994؛
- ثلاثة دراهم (3) ابتداء من فاتح يناير 1995؛
- أربعة دراهم (4) ابتداء من فاتح يناير 1996.

ولا يمكن الجمع بين هذا التعويض المؤدى كل شهر وبين الأجر الإضافية المقررة في
القرار رقم 132.85 الصادر في 22 من جمادى الأولى 1405 (13 فبراير 1985) المحددة

1- الجريدة الرسمية عدد 4281 بتاريخ 12 جمادى الآخرة 1415 (16 نوفمبر 1994)، ص 1852.

بموجبه شروط تنفيذ الأعمال التي ينجزها العاملون بالمديرية العامة للأمن الوطني والمكافآت التي يستحقونها لقاء ذلك.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وينسخ المرسوم رقم 2.77.305 الصادر في 2 جمادى الآخرة 1397 (21 ماي 1977) بإحداث تعويض عن ساعات العمل المنجز ليلا من لدن بعض فئات الموظفين المنتمين إلى الأطر الخاصة بالمديرية العامة للأمن الوطني.

وحرر بالرباط في 11 من جمادى الآخرة 1415 (15 نوفمبر 1994).

الإمضاء: عبد اللطيف الفيلاي.

وقعه بالعطف:

وزير المالية والاستثمارات،

الإمضاء: مراد الشريف.

وزير الدولة في الداخلية والاعلام،

الإمضاء: ادريس البصري.

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول

المكلف بالشؤون الإدارية،

الإمضاء: عزيز حسبي.